قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣٢ لسنة ٢٠١٧

بتقرير صفة المنفعة العامة لمشروع

تنفيذ محطة رفع الصرف الصحى لخدمة

قرية صنافير - مركز قليوب - محافظة القليوبية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

يعتبر من أعمـال المنفعـة العـامة مشروع تنفـيذ محطة رفع صرف صحى لخدمة قرية صنافير - مركز قليوب - محافظة القليوبية، والتى تقع بحوض درنيجة نمرة (١) "قسم أول" بالقطعة رقم صـ٤٨ من ٨ كلستر - زمام قرية صنافير، بمسطح ٨٠١,٣٠ متر مربع تقريبًا، وذلك لصالح الجهاز التنفيذى لمياه الشرب والصرف الصحى .

(المـادة الثـانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه بالمادة السابقة، والمبين موقعها وحدودها واسم مالكها بكشف أسماء الملاك الظاهرين وبالمذكرة والرسم التخطيطى الإجمـالى المرفقة .

(المـادة الثـالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٩ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٨ مارس سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسى

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد رئيس الجمهورية

بشأن استصدار قرار منفعة عامة للأرض اللازمة لتنفيذ

محطة رفع صرف صحى بحوض درنيجة لخدمة قرية صنافير

بمحافظة القليوبية

صدر القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة .

يتولى الجهاز التنفيذى لمياه الشرب والصرف الصحى تنفيذ محطة رفع صرف صحى بحوض درنيجة لخدمة قرية صنافير - محافظة القليوبية .

وقد تم الحصول على المستندات والموافقات اللازمة لاستصدار قرار منفعة عامة لنزع ملكية قطعة الأرض اللازمة لإقامة محطة رفع الصرف الصحى بحوض درنيجة لخدمة قرية صنافير - محافظة القليوبية والواقعة بحوض درنيجة نمرة (١) قسم أول - القطعة رقم صـ ٤٨ من ٨ كدستر بمسطح ٨٠١,٣٠ م٢ تقريبًا والواقعة على الخريطة المساحية رقم ٨٣٤/ ٦٣٠ وهى كالآتى :

١ - كشف بأسماء الملاك الظاهرين المعد بمعرفة مديرية المساحة بالقليوبية .

٢ - موافقة السيد الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضى .

٣ - موافقة المجلس الشعبى المحلى لمحافظة القليوبية .

الأمر الذى يتطلب ضرورة استصدار قرار منفعة عامة للأرض اللازمة لتنفيذ المحطة عليها والواقعة ضمن الحدود الواردة بكشف الملاك الظاهرين، والخرائط المساحية المرفقة ولصالح الجهاز التنفيذى لمياه الشرب والصرف الصحى طبقًا للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ مصطفى مدبولى

سجل المحامين التمرينى
مكتب المراجعة والمحاسبة رقم ٢٢٦٤ لسنة ٢٠١٧

محكمة الاستئناف الإدارية لمجلس الدولة
دائرة منازعات الإدارة / لجنة الفحص بالمعهد القومى للعلوم القضائية
جدول المعهد المؤرخ في ١٥/١١/٢٠١٥
وقعت مسئوليتهم بدون أدنى مسئولية على المحامى عالى ومستقل ؛

م	اسم المكلف الظاهر	رقم القيد	أخر الرقم ورقمه	الملف	الوجه والمرفقات
١	إن بلك لارتفاع من ثم تا مرجع للعد. للعلم ربما في حي آنا : لسيد/ من ثم لعد. للعلم لو تم لم رفع مقر رفع لم ع الدفع ١٥/١١/٢٠١٥م	جهة عمر ٨ الرسم	الرسمية رقم ٢ مقع أول	٨٠١/٢٠ ملف مرفوع عن جهة مرسى وتم توجيه مرسى	١ الاقتصاد

مكتب المحامين المقبولين لدى محكمة الاستئناف الإدارية لمجلس الدولة. هنا نيب مركز بلو
دائرة منازعات الإدارة / لجنة الفحص بالمعهد القومى للعلوم القضائية
جدول المعهد المؤرخ في ١٥/١١/٢٠١٥
وقعت مسئوليتهم بدون أدنى مسئولية على المحامى عالى ومستقل ؛

الفرع
جهة

رئيس مكتب المراجعة
٢٠

رئيس القسم

٢٩ مع
٢٠١٧/٨/١

يعتمد
موظف المعهد المختص
بالتوقيع